

## الغاية من السماع والرواية (١١) | تعلیق الشیخ صالح العصیمی

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله ربنا وأشهد ان الله وحده لا شريك له. وشهاده ان محمد ان عبده ورسوله اما بعد  
فهذا هو الدرس الموفي ثلاثة من برنامج الدرس الواحد العاشر - 00:00:00

والكتاب المقرؤء فيه هو الغاية من الرواية والسماع. لجامعه صالح بن عبد الله بن حمد ابن عصيمي نعم. احسن الله اليكم. بسم الله  
الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:20

قال الشيخ حفظه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم قال الشيخ صالح العصي لا لقل قلتم لا تقول الشيخ قلتم حفظكم الله تعالى  
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي - 00:00:40

قد نرف هدى وعلم الانسان ما لم يكن علمه حوى. اسئلته العون على شكر نعمته وخير العقبى في سبوغ منته صلي واسلم علىنبي  
الله محمد الرحمة المهدأة. وعلى الله وصحبه البررة الهدى. قوله في صبوغ منته - 00:00:56

السبوغ الكمال والمنة اسم لما عظم من النعمة. والله للمنن يعني ذا النعم. نعم. اما بعد فان مبدأ معرفة الدين الخبر متلقى بالنقل  
المتین الله الى جبريل ان يبلغ النبي صلي الله عليه وسلم الاحکام خبرا. كما قال تعالى ان هو الا وحي يوحى. علمه شديد -  
00:01:16

وهو صلى الله عليه وسلم بلغها اصحابه خبرا. فكانوا قلوبا واعية لما يلقى اليهم ونقلوا من دقائق الاحوال النبوية ما لم ينقل عن احد  
من الخلق وانهم تلقى التابعون الدين وكذلك جرى الامر في طبقات اجيال المسلمين. وفي قاموس المأثور عن النبي - 00:01:46

الله عليه وسلم انه قال تسمعون ويسمع منكم ويسمع من سمع منكم اخرجه ابو داود. فاضحى السمع والاسماع شعارا الاسلامية  
وخصيصة لتابع الرسالة المحمدية لان العبرة بعموم الخطاب لا بخصوص المخاطب وعمدة المسموعات واكثرها - 00:02:06

باحكام المرويات سماع الحديث وله اطوار متعددة. ومنازل مختلفة وكل حال منها لها لبوسها. ورجالها لها مقامها ومقالها فيعامل فيها  
السماع بما يصلح به في تحقيق مقصوده المرام. فان مقصود السماع كان اولا نقل الديانة - 00:02:26

احکام الشرع كما رواه الصحابة والتبعون واتباعهم واشترطوا له كون الراوي مقبولا ثقة او صدوقا. ثابت الاخذ عن بسماع صحيح  
متتحققا من مرويه وحمتهم رعاية مقصودهم في السماع على الاختلاف في مسائل سهل الخطب فيها لاحقا كالرواية - 00:02:46

بالمعنى والاجازة وهذا هو المقام الذي قال فيه ابن المبارك الاسناد من الدين. ومعنى كونه من الدين انه شعار حمل وتلقيتها فلا يعول  
في اثبات شيء من الدين الا مع وجود النقل المستند المستبين. قال الشاطبي رحمه الله تعالى - 00:03:06

الاسناد من الدين ولا يعنون حدثني فلان عن فلان مجرد بل يريدون ذلك لما تضمنه من معرفة الرجال الذين يحدث عنهم حتى لا  
يسند عن مجھول ولا مجروح ولا متهם الا عن من تحصل الثقة برواية لان روح المسألة ان يغلب على الظن من غير ريبة ان ذلك -  
00:03:26

بل حدیثک قد قاله النبي صلي الله عليه وسلم لنعتمد عليه في الشريعة نسد اليه الاحکام. وما ذكره الشاطبي لا ينحصر في الحديث  
المعروف بل قاعدة تستوعب باب المنقول القديم والحديث واكتفى بذكر الاعلى للتحاق ما دونه به. بين المصنف وفقه الله -  
00:03:46

ان مبدأ معرفة الدين الخبر المتلقى بالنقل المتین. فان الدين انما اخذ بالنقل والعقل تابع له ولا سبيل الى استقلال العقل بمعرفته. بل  
ارسل الله عز وجل علينا رسوله هو محمد صلي الله - 00:04:06

الله عليه وسلم ثم اوحى الله اليه صلوات الله وسلامه عليه ان يبلغ هذا الدين بواسطة جبريل عليه الصلاة والسلام وبلغها اعني احكام الدين النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه - [00:04:26](#)

فوعوا عنه صلى الله عليه وسلم ما اخبر به عن ربه من الدين. وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان الخبر المنقول هو عمود معرفة الدين المأمور باتباعه. فقال في حديث ابن عباس عند - [00:04:46](#)

ابي داود واسناده قوي قال تسمعون ويسمع منكم ويسمع من يسمع منكم فالدين من قول بالسماع والعبرة بعموم الخطاب لا بخصوص المخاطب. فهو شعار معرفة الدين والوقوف عليه في المسلمين. وهذا - [00:05:06](#)

قول المصنف فاضحى السمع والاسماع شعارا للملة الاسلامية وخصيصة لتابع الرسالة المحمدية. لأن العبرة من خطابي لا بخصوص المخاطب. فإذا نسب احد الى الدين شيئا لم يعول على تلك النسبة حتى يبين طريق - [00:05:26](#)

نقلها ثم قال وعده المسموعات واكثرها تعلقا باحكام المرويات سمع الحديث لأن المسموعات الدينية عديدة واعلاها القرآن الكريم. فان النبي صلى الله عليه وسلم تلقى القرآن من جبريل وجبريل تلقاه من الله سبحانه - [00:05:46](#)

وتعالى. ثم علم النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه القراءة. وتلقوا عنه ان القراءة سنة ثابتة كما قال زيد ابن ثابت اي اي تؤخذ بالتلقي. وصح عن ابن مسعود رضي الله عنه عند الدارم وغيره وروي مرفوعا ولا يثبت - [00:06:06](#)

وانما هو موقف اقراؤا كما علمتم اي اقراؤا القرآن كما علمتموه من تلقاه عن النبي صلى الله عليه وسلم جملة المسموعات الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا الآثار عن الصحابة والتبعين. لكن اكثر ما - [00:06:26](#)

به السمع والتفرغ هو حديث النبي صلى الله عليه وسلم لأن القرآن ينتهي الى حد محدود وانما وقع التلقي لبعض قراءاته واما الحديث النبي صلى الله عليه وسلم فقد روی عنه جم غفير من اصحابه احاديث كثيرة. ثم بين ان سمع الحديث له - [00:06:46](#)

متعددة ومنازل مختلفة وكل حال لها لبوسها ورجالها ولها مقامها ومقابلها فيعامل السمع فيها بما يصلح به في تحقيق مقصود المرام اي المطلوب. ثم بين مقصود السمع في اول منازله ومراتبه. فقال فان مقصود - [00:07:06](#)

قبل السمع كان اولا نقل الديانة وبيان احكام الشرع. فكان المراد من سمع الحديث هو معرفة الدين الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه الصحابة والتابعون واتباعهم. فكان الرجل يرحل لاجل حديث واحد لتوقف معرفة شيء من الدين - [00:07:26](#)

عليه واشترطوا له كون الراوي مقبولا ثقة او صدوقا ثابت الاخذ عن شيخه بسماع صحيح متحققا اي ذلك الراوي مرويه اي متثبتا فيه. وحملتهم رعاية مقصودهم في السمع وهو كون ذلك دين يتذينون به على الاختلاف - [00:07:46](#)

في مسائل سهل الخط فيها لاحقا يعني في اطوال تأتي لاحقا في نقل الحديث كالرواية بالمعنى والاجازة فكان الاولون منهم جم غفير لا يرى تصحيح الرواية بالمعنى. لأن المقصود من الرواية معرفة الدين الذي جاء به النبي - [00:08:06](#)

صلى الله عليه وسلم والرواية بالمعنى ربما اخلت بهذا المقصود. وتشددوا في طرق نقل الحديث وروايته. فمنهم من لم يقبل الرواية بالاجازة فضلا عما دونها من اعلام او وصية او اجاده او غيرها. وهذا هو المقام الذي - [00:08:26](#)

قال فيه عبدالله بن مبارك الاسناد من الدين. يعني ان الدين لا سبيل الى معرفته الا باسناد. لما كان في الصدر الاول الذي لا يحيط احدهم بمعرفة الصلاة وسننها واحكامها ولا بالصيام وسننه واحكامه ولا بقية احكام الدين الا بسماع يسمعه من - [00:08:46](#)

يأثره عن النبي صلى الله عليه وسلم او تابعينه يأثره عن صحابي سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم. ومعنى كونه من الدين انه شعار حمد الشريعة وتلقيها فلا يعول في اثبات شيء من الدين الا مع وجود النقل المستعين. ثم نقل - [00:09:06](#)

عن الشاطبي رحمه الله تعالى ما يتضمن التنبئ على ان قولهم الاسناد من الدين لا يريدون به حدثني فلانا عن فلان مجرد اجل يريدون ذلك لما تضمنه من معرفة الرجال الذين يحدث عنهم حتى لا يسند عن مجھول ولا مجروح ولا متهם الا عن من تحصل الثقة - [00:09:26](#)

روايته بان روح المسألة ان يغلب على الظن من غير ريبة ان ذلك الحديث قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم ليعتمد عليه في الشريعة اسناد اليه الاحكام فمقصود السمع الذي كان به الاسناد من الدين هو ثبوت كون ذلك مما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا -

المعنى قد فقد بعد المئة الخامسة فضلا عن هذه القرون الاخيرة. فما تصدر به الاجازات من قولهم الاسناد من الدين لا يراد به هذا الاسناد الذي صار عندنا انه يستوي في معرفة الدين اليوم من ليس له اسناد ومن له اسناد بسماع او اجازة وانما -  
00:10:06  
 كان الاسناد من الدين لما كان الدين متوقفا على ان يسند حتى اذا نقل احدهم شيئاً قيل عن من؟ كما ذكرت لكم ان عطاء حدث ابن جريج بحديث فقال له ابن جريج عن من؟ فقال حديث مستفيض يعني انه من الدين المعروف الشائع المشهور الذي لا يحتاج -

00:10:26

الى نقل خاص ثم نبه ان ما ذكره الشاطبي لا ينحصر في الحديث المرفوع وانما تدخل فيه كافة المسموعات لكن لما كان عضو هو الحديث المرفوع اقتصر عليه في كلامه. نعم. احسن الله اليكم. ثم صنفت المصنفات وجمعت فيها الاحاديث -  
00:10:46  
 مرويات فتوجهت همة اهل الحديث الى سماعها ونزل شرطهم في لغاتها. واكتفاء بشهرتها عن مصنفيها فقبلوا فيها روایته من يشمله اسم الصلاح وهجروا ما كانوا يطلبونه في الراوي المقبول بقانون الاصطلاح. وتشددوا في صحة النسخة وثبتوت معارضتها -

00:11:06

المسموع على الشيخ واتصالها بالقراءة على مصنفيها وتوسعوا في من يثبتون اسمه في السماء. فكتبوا الحضور لمن دون سن الخامسة لأن الاعتماد في ضبط المروي هو على النسخة التي حضر سماعها فلا هو ولا غيره يعولون على الحفظ  
 الصرف ولا تقدير -  
00:11:26

خاص به بل على النسخ الصحيحة من مصنفات المحدثين وجماع الامر في احكامها عندهم الاكتفاء في اهلية الشيخ بكونه مسلماً عاقلاً غير متظاهر بالفسق والسفح. وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتاً بخط غير متهم بروايته من اصل موافق اصل شيخ -

00:11:46

عرفت ان السماع كان المراد منه في القدر الاول والطور الاسبق هو معرفة الدين. فاعتنى اهل العلم بحفظه وجعلوا له وعائين احدهما القدر والآخر السطر فكان اكثراً الوعائين رواجاً في -  
00:12:06

الاولين هو القدر فلما تأخر الزمان بعد التابعين شرع الناس يصنفون المصنفات افرغوا ما تلقي بالسماع والرواية في هذه المصنفات. فصنف موطاً مالك وجامع حماد ابن ومصنف ابن ابي شيبة وصحيح البخاري وسنن ابي داود وغير ذلك من انواع التأليف الحديثية التي -  
00:12:26

حوت ما كانت الصدور تحمله مما هو من الدين. فلما رجعت الاحاديث المروية الى كتب مصنفة ان جعلت اوعية لها عمد حينئذ الى رواية تلك المصنفات وتوجهت همة اهل الحديث الى سماع -  
00:12:56

فالبخاري رحمه الله تعالى سمع عليه صحيحه مئة الف او يزيدون. ولما كان المقصود هو رواية تلك الكتب التي يتکاثر رواتها نزل شرطهم في رواتها عن الشرط القدم اكتفاء بشهرتها عن -  
00:13:16  
 فيها فقبلوا فيها رواية من يشمله اسم الصلاح. فاكتفوا بكون الراوي صالحاً مستوراً. وربما مثلاً ترجمة عيسى ابن عمر السمرقندى راوي السنن عنه فلم تجده ترجمة تدل على كونه ثقة او -  
00:13:36

ولكن كتاب السنن للدارمي كتاب مشهور عنه رواه عنه جم غفير لكن لم يبق متصلة بنا سمعاً او الا هذه الرواية فاكتفوا باسم الصلاح  
 وهجروا ما كانوا يطلبونه في الراوي المقبول بقانون الاصطلاح وتشددوا في صحة النسخة -  
00:13:56

بان لا يحدث الا من نسخة صحيحة لأن العمدة عليها وثبتوت معارضتها باصلها المسموع على الشيخ اي بان يكون ذلك كيف الذي يحدث من نسخته قد عارض اصل نسخته التي يحدث منها على اصل شيخه؟ يعني قابلها عليها واتصالها -  
00:14:16

القراءة الى مصنفها اي بان تكون مقروءة الى ذلك المصنف. وتوسعوا في من يثبتون اسمه في سماعها اي ادخلوا في نقل الدين من لم يكن فيه من الداخلين. فانهم قبل لم يكونوا يعولون على من كان صغيراً في نقل الدين -  
00:14:36  
 الخامسة وابن السادس فكتبوا الحضور له لمن دون الخامسة. اي كان يحظر في مجالس سماع الكتب فيقولون وفلان حاضر وهو

الثانية او فلان حاضر وهو ابن الثالثة فكانوا يثبتون حضوره لان التعویل ليس على سماعه وانما التعویل على - 00:14:56

هذه النسخة التي اثبت فيها سماعه لانها نسخة صحيحة مقابلة باصل الشيخ الذي سمع عليه. فصار جماع الامر في احكام عندهم الاكتفاء في اهلية الشيخ بكونه مسلما بالغا عاقلا. غير متظاهر بالفسق والسخر وتركوا ما كانوا - 00:15:16

يطلبونه في صفات الراوي من الظبط والاتقان والعدالة وتحفوا في ذلك. وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط غير متهم اي ثبوته انه سمع ذلك الكتاب بخط لا يتهم بانه خط جديد الحق بالسمع وببروايته من اصل - 00:15:36

موافقة اصلا شيخه اي بان يكون الاصل الذي يحدث منه موافقا لاصل شيخه الذي سمع عليه الكتاب. هذا الطور الثاني من اطوار رواية الحديث نعم. ثم لما تأخر الزمان وطال الامد وضعف سمع الحديث بعد القرن العاشر انحصر ما بقي منه - 00:15:56

في الاصول المشهورة كالصحيحين والسنن الاربع وموطاً مالك وسنن الدارمي والمسند الاحمدي. وقل من نبه وارتفاع في الحديث فقرأ واقرأ غيرها من الكتب المسندة وصارت عمدة ضبط المسموع كتب شروح الحديث وغريبه وجوانب اللغة لاختلاف ضبط الصدور والسطور الذي - 00:16:16

كان عليه الاول وترشح في المقصود من بقاء خصيصة السمع في هذه الامة وغدا الامر في شروطه اوسع مما قبله لعدم التعویل في الظبط على سوى الشروح وما في معناها وجر خلل الاختلاف نسخ المسمعين مع طول الاسانيد بالاجازة وفهم من سوابق - 00:16:36

ان علوم المتقدمين سمعاوية والاصل في مروياتهم السمع وان عمدة المتأخرین الاجازة اما المتوسطون فلهم سمع واسع واجازات كثيرة عرفت فيما سلف ان جمع الحديث المروي وعمدته ما روی عن النبي صلى الله عليه - 00:16:56

وسلم انتهي الى مصنفات ادخر فيها وتوجهت همم المحدثين الى سماعها فكانوا يسمعون هذه الكتب مرة ومرتين وثلاثا على شيوخ متعددين. حتى ان البرزالي سمع جزء الحسن في عرفة على عشرات الاشياخ. واكثر من سمع هذه الكتب فسمعوا الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم - 00:17:16

لانه لا سبيل الى تلقي هذه الكتب والفوز بها الا بان ينقلها من نسخة شيخه ثم يسمعها عليه فتتوجهت هممهم الى حفظ تلك الكتب المصنفة بتلقيها بالسمع نسخا ثم مقابلة ثم سماعها على الشيوخ - 00:17:46

كانوا يسمعون الالوف المؤلفة من الكتب. واذا رأيت جملة من فهارس وابيات المتوسطين من رأيت العجب من كثرة مقوءاتهم على شيوخهم كما ذكر في ترجمة ابن حجر رحمه الله تعالى - 00:18:06

انه سمع في شهر واحد في دمشق نحو مئة مجلد. اي على شيوخ دمشق فكان طول يومه يدور على الشيوخ ويسمع هذه الكتب بين كتب فيها احاديث يسيرة كالعشرة فما قرب منها وكتب تجمع وكتب تجمع - 00:18:26

الوفا ثم لما تأخر الزمان وطال الامد وضعف سمع الحديث بعد القرن العاشر وعلله بقوله لانقراض حفاظه وتشاغل الناس بالمحدثات ووهن العلوم كافة. فضعف السمع للحديث. وانحصر ما بقي منه في الاصول - 00:18:46

المشهورة كالصحيحين والسنن اربع وموطاً مالك وسنن الدارمي والمسند الاحمدي. فتجد ان من سمع الحديث في هذه المدة بعد القرن عاشر لا يكاد يجاوز هذه الكتب. وربما كان في بلاد الاسلام بلاد لا تعرف الا الصحيحين. سمعا. ولا تعرف - 00:19:06

الاربعة بالسمع ثم كان من اثار هذا ان ذهبت تلك المسموعات التي كانت في طبقات فانقطع سماعها وبقيت كتابا تنقل اما بالنسخ دون سمع او مع المحافظة على النسخ القديمة - 00:19:26

كانت للحفظ وهي التي وصلت اليها في خزائن الكتب في المشرق والمغرب. فهذه كتب الحفاظ الاولى. فتجد نسخة للبخاري قد سمعت في القرن الخامس ومسلم قد سمعت في القرن السابع وموطاً ماله قد سمعت في القرن الثالث فبقيت هذه النسخ التي كانت قد سمعت عن الحفاظ الاولى - 00:19:46

في خزائن العلماء وعليها التعويض ولا تجد في هذه المدة من يسمع اعجم الطبراني الكبير او مختاره للضياء او غيرها من الكتب التي كان الاولون يتنافسون في سماعها. وصارت عمدة ضبط المسموع - 00:20:06

ليست نسخ الشيوخ وانما كتب شروح الحديث وغريبه وجوامع اللغة لاختلال ضبط الصدور سطور الذي كان عليه الاول فاختل الظبط بالسماع لان السماع انقطع ووهيت العناية بالنسخ فتجد نسخا كثيرة نزغت في ابان اخر الخلافة العثمانية في هذه المدة لا سماع عليه وانما يعمد الى نسخة عتيقة من نسخ الحفاظ ثم - [00:20:26](#)

ثم لا تسمع فيتخدونها في خزائن الكتب ويعدونها نسخة للكتاب. فاختل ذلك السماع ولا ادل عليه مما مر معنا في حديث للجبان اجران فان هذا الحديث اذا اردت ان تطوي المشرق والمغرب لتطلب شيخا سمعه - [00:20:56](#)

هل هو بالتشديد ام بالتحفيف؟ هل هو للجبان اجران؟ او للجبان اجران؟ لن تجد احدا سمعه بوجه مطبوع مسموع اعين على هذا الوجه فصارت العمدة على كتب شروح الحديث وغريبه وجوامع اللغة. فإذا اردت ان تفحص حديثا - [00:21:16](#)

مثلا فيه كلمة رظوان التي مرت علينا لن تجد شيخا تطلب منه ان يضبط ذلك بسماع تلقاه وعامة لا عناء لهم بالضبط اصلا فلا ملجا الا ما ذكره اهل العربية او شراح الحديث فستجد انه يجوز - [00:21:36](#)

هذا وربما وجدت من الغنائم الضئيلة من يشير الى انه يجوز بوجهين لكن الرواية بواحد وممن له وعناء بذلك الكازروني في شرحه للبخاري وغيره من النقول التي نقلها عنه جماعة فمن اهل العلم من ينبهوا على جواز وجهين لكن - [00:21:56](#)

رواية التي نقلت هي بسماع واحد كما في كلمة وغذى بالحرام فان من العلماء من نص انه بالتحفيف ساما مع التشديد وغذى الذي ذكره بعض المتأخرین. ثم قال وفهم من سوابق المباني ان علوم المتقدمين - [00:22:16](#)

سماعية والاصل في مروياتهم السماع. فعلوم الصحابة والتابعين واتباع التابعين عمدتها السماع. لا تكاد تجد رواية او وجادة او وصية او اعلاما او مناولة وان وجد شيء فشيء يسير من - [00:22:36](#)

كتاب عمرو ابن حزم وغيره. واما الاصل فالاعتماد على السماع. وان عمدة المتأخرین بعد القرن العاشر فما بعد فسائر ما يروونه هو في اجازات حتى انك تجد شيخا روى عن شيخ بجازة بجازة بجازة في الكتب المشهورة - [00:22:56](#)

فلم يسمع مثلا البخاري على شيخ وانما رواه بجازة وذلك الشيخ رواه بجازة وذلك الشيخ رواه بجازة. اما المتوسطون وهم ما بين القرن الخامس الى القرن السادس فلهم سماع واسع واجازات كثيرة كابن السمعاني وابن عساكر وابن حجر رحمهم الله تعالى فانك تجد - [00:23:16](#)

كثيرا من الكتب التي سمعوها وتجد لهم ايضا اجازات كثيرة. نعم. والانتهاء مقصود السماع الى ما ذكرنا الا وهو ابقاء شرفه درج محقق المتأخرین من الشيوخ المسمعين الى امتنال جادتين في اقراء الدرس الحديثي في كتب الرواية المسندة - [00:23:36](#)

احداهما سرد كتب الحديث دون تعرض لايضاح معانيها والآخر التعرض لبيان ما يحتاج اليه بكلام متوصل دون تطويل و يجعلون الاولى لخواص المتبخرین ليحصل لهم سماع الحديث وسلسلة روايته على عجاله ثم احالة بقية المباحث الى شروحه لان - [00:23:56](#)

ان مدار ضبط الحديث الشروح والحواشي و يجعلون الثانية للمبتدئين والمتوسطين ليحيطوا بهمات الحديث علما ويستفيدوا منه على وجه تحقيق فهم ما قاله الدهلاوي عن علماء الحديث في الحرمين في القرن الثاني عشر كاحمد النخلي احسن الله اليك. كاحمد النخلي - [00:24:16](#)

وحسن العجمي واحمد القطان وابي طاهر كردي والتاج القلاعي وقلعي. احسن الله اليك. والتاج القلعي وذكر انهم اخذوهما عن قبليهم وذكر انهم اخذوهما عن من اخذوهما عن من اخذوهما ما احسنوا. اخذوهما عن من قبلهم وبقيت من هذه الطريقة بقية - [00:24:36](#)

في اليمن والمغرب والهند لم تنقطع الى يومنا هذا فاهل اليمن الاسفل على ارث من ارتياح ابن عمر الاهدل واهل المغرب على ارث من ارث عبد القادر ابن علي الفاسي واهل الهند على ارث من ارث ولی الله الدهلاوي وربما وجد في هذه - [00:25:00](#)

البلدان غيرهم او وجد في غيرها مثلهم. لكن على وجه العروض الطري دون استمرار مدارسهم العلمية. والمطلع على تاريخ البلدان وتراجم اهلها وطبقات علمائها يحيط بقدر كبير من اسانيد السماع والرواية المسلسلة بالمعرف بالمعروف - [00:25:20](#)

من المتقدمين في العلم والدين مقدمين. المقدمين في العلم والدين بعد ان بين المصنف ما الت اليه حال رواية الحديث من ذهاب

اكثر المسموعات واختلال الضبط لفقد سماع وسوء العناية بتصحيح النسخ وان العمدة على ما يكون في شروح الاحاديث وكتب اللغة من - 00:25:40

ضبطها قال والانتهاء مقصود السماع الى ما ذكرنا وهو ابقاء شرفه اي شرف اتصال السندي في هذه الامة هي خصيصة من خصائصها درج محقق المتأخرین من الشیوخ المسمعین اي الذین یتصدون لاسماع الحديث الى امتنال جادتین فی اقرار - 00:26:10

الدرس الحدیثی فی کتب الروایة المسندة احدهما سرد کتب الحديث دون تعریض لایضاح معانیها. فتقرأ کتب والحديث سردا دون بیان معانی والاخری التعریض لبيان ما یحتاج اليه بكلام متوسط دون تطویل. ویجعلون الاولى - 00:26:30

ووصی المتبھرین اي الذین ادرکوا فی العلم لیحصل لهم سماع الحديث وسلسلة روایته علی عجاله ثم احالة بقیة المباحث علی شروحه لان مدار ضبط الحديث علی الشروح والحوالی. ویجعلون الثانية التي تشتمل علی ایضاح ما یحتاج - 00:26:50

ایضاحه للمبتدئین والمتوسطین لیحيطوا بهممات الحديث علما ویستفید منه علی وجه التحقیق فهمما. نقله الدهلاوی یعنی ولی الله الدهنوي عن علماء الحديث فی الحرمين فی القرن الثاني عشر کامد النخلي وحسن العجمي واحمد القطان وابی طاهر الكردي

الکورانی - 00:27:10

القلعی وذکر انهم اخذوهما عن قبّلهم. فهذه الطريقة التي اآل اليها اقرأوا الحديث هي التي كان علیها علماء المتتصدون لاقراء الحديث وقد رجعت بیضته ومارزه الى البلاد الحجازية فی القرن الثاني عشر - 00:27:30

هؤلاء يؤثرون هذه الجادة عن سبقهم من العلماء. وقد ذكرت لكم من طرائق السلامۃ فی اخذ العلم هو نظر المتلقي الى كيفية التلقی الذي كان علیه من سبق وادرک ثم قال بعد ذلك وبقیت من هذه الطريقة بقیة فی الیمن - 00:27:50

والمغرب والهند لم تنقطع الى يومنا هذا یعني اقراء الحديث واسماعه بالصوت او بایضاح ما یحتاج الى ایضاحه دون فان التطویل وهو الطريقة الثالثة التي نبه اليها الدهلاوی هي طريقة مطروحة - 00:28:10

القاسم رحمه الله تعالى فی قواعد التحديد کلام فی نصرة ما ذهب اليه الدهلاوی من ان البسط والتطویل لا یناسب حال الناس ولا يحصل لهم من الفراغ سماع حديث النبي صلی الله علیه وسلم كما ینبعی ویری. فاذا قدر ان رجلا اراد ان یشرح صحيح البخاری -

00:28:30

ربما بقی علی هذه الطريقة البسط والتطویل مدة مائة سنة حتی یشرح صحيح البخاری ولن یحیا هو مائة سنة ولو قدرنا مع انه یحیی ثلاثین سنة یشرح البخاری فانه لن یبقى عنده من حضر اول حديث فيه من وصل الى اخره فی العادة الجاریة ولو - 00:28:50

كان الباقي واحدا وهذا یبعد ان يكون مقصدا من المقاصد التي یحفظ بها العلم. فان حفظ العلم من حفظ الدين وما یؤدی الى تضییع ان یؤدی الى تضییع الدين فلا بد ان تقفووا علی کلامهما حتی تعرفوا منزلة البسط والتطویل التي ولع الناس بها باخرة - 00:29:10

ذكر المصنف ان هذه البقیة التي بقیت وجدت فی الیمن والمغرب والهند علی مدارس علمیة كانت بعض من كان بالحديث کیحمد ابن عمر الاهدل فی الیمن الاسفل تھاما من البلاد السعودية والبلاد الیمنیة الیوم واهل المغرب علی ارت من ارث عبد القادر بن علی -

00:29:30

الفاس واهل الهند علی ارت من ولی الله الدهلاوی. وربما وجد فی هذه البلدان غير هؤلاء من تصدی لاقراء الحديث مثلا من اولئک فی جهة الیمن الاسفل فی بلادنا فی التقسيم الحالی كان هناك الشیخ مسفر بن عبدالرحمن الدوسري - 00:29:50

المتوفی عن عشرين ومية سنة وكان یختتم الكتب الستة كل سنة. قال تلمیذه احمد بن عبد الخالق الحفظی فلقد رأیت مع بلوغه هذه السن التسعین عندما كان یحضر مجالسه یقرأ بنفسه وعمره تسعین سنة یقرأ بنفسه لكن هذه - 00:30:10

التي كان لها عناية فی ذلك المقام فی اعلى جبال السراة زالت ولم تبقى فربما يوجد احد غير هؤلاء من كان له عناية فی اقراء الحديث لم تبقى تلك المدرسة او ربما وجد فی غير هذه البلدان من تخرج بمثل هذه المدارس لكن لن یستمرها - 00:30:30

الدرس الحدیثی علی ما كان عليه. ثم قالوا المطلع علی تاريخ البلدان وترجم اهلها وطبقات علمائها یحيط بها قدر كبير من اسانید

السماع والرواية المسلسلة بالمعرفتين المقدمين في العلم والدين فما يتوجه ان اسانيد المتأخرین مجاهيل هذا لا اصل له وانما من لم

00:30:50 -

يعرف التاريخ والترجم يقول مثل هذا. اما من رحل في البلاد وعرف الترجم يجد اسانيد نظيفة يؤثرها عالم عن عالم عن

عالم مشهور بالتلقي والاخذ. نعم - 00:31:10